

صندوق استثمار جي آي جي للتأمين
ذو العائد الدورى والتراكمى
القوائم المالية
في 2024/12/31
وتقرير مراقب الحسابات

صندوق استثمار جي آي جي للتأمين ذو العائد الدوري والتراكمي

المحتويات

1	— تقرير مراقب الحسابات
2	— قائمة المركز المالي
3	— قائمة الدخل
4	— قائمة الدخل الشامل
5	— قائمة التدفقات النقدية
6	— قائمة التغير في حقوق حملة الوثائق
20-7	— الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

Professor

Dr. Amin Elsayed Ahmed Lotfy

Ph.D of Accounting and Auditing

Professor of Accounting, Auditing & Taxation

Ex-President of Beny Suf University

American Accounting Association AAA

President of Egyptian Society for Consulting



محاسبون قانونيون ومستشارون
CPA's and Consultants

زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية 1800
السجل العام للمحاسبين والمراجعين 9408
سجل الهيئة العامة للرقابة الإدارية 114
سجل البنك المركزي المصري رقم 230
سجل الجهاز المركزي للمحاسبات 806
زميل جمعية الضرائب المصرية 447
الجمعية الأمريكية للمحاسبة 75319
سجل هيئة المنطقة الاقتصادية

تقرير مراقب الحسابات

أستاذ دكتور

أمين السيد أحمد لطفى

دكتوراه الفلسفة فى المحاسبة

أستاذ المحاسبة والمراجعة والضرائب

رئيس جامعة بني سويف السابق

عضو الجمعية الأمريكية للمحاسبة

رئيس الجمعية المصرية للإستشارات

- 1 -

إلى السادة حملة وثائق / صندوق استثمار جي أي جي للتأمين ذو العائد الدورى والتراكمى

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار جي أي جي للتأمين ذو العائد الدورى والتراكمى "شركة مساهمة مصرية" والمتمثلة في الميزانية في 31 ديسمبر 2024 وكذا قوائم الدخل والتغير في حقوق حملة الوثائق والتدفق النقدي عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص السياسات المحاسبية وكافة الإيضاحات المتممة للقوائم المالية.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الإدارة " شركة بى إف اى لإدارة الأصول " فشركة خدمات الإدارة مسئولة عن اعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية / وتتضمن مسئولية شركة خدمات الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم البية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف .

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها، وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية، وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ، ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة، وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وأنا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي صندوق استثمار جي أي جي للتأمين ذو العائد الدورى والتراكمى في 31 ديسمبر 2024، وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يتمسك الصندوق حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات . كما انها تتفق مع أحكام قانون سوق المال رقم 95 لسنة 1992 م وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاته ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن .



القاهرة في: 2025/2/6

s

2023/12/31	2024/12/31	الإيضاح
جنيه مصري	جنيه مصري	رقم
الأصول المتداولة		
1 433 385	14 405 435	(4)
64 834 188	72 866 582	(5)
5 513 621	0	(6)
510 796	312 262	(7)
72 291 990	87 584 279	
إجمالي الأصول المتداولة		
الالتزامات المتداولة		
3 938 465	331 308	(8)
135 115	79 328	(9)
4 073 580	410 636	
68 218 410	87 173 643	
103 243	103 243	
660,76	844,35	
القيمة الاسترادادية الوثيقة		
صافي أصول الصندوق		
عدد الوثائق القائمة		

الإيضاحات المرفقة تعتبر جزء لا يتجزأ من تلك القوائم وتقرأ معها ويتم الإفصاح عن تفاصيل كل حساب بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية وفقاً لمتطلبات الإفصاح الواردة بمعايير المحاسبة المصرية.

الجهة المؤسسة

شركة جي آي جي للتأمين

محمّد باع



شركة خدمات الإدارة

برايم لخدمات الإدارة في مجال

صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

M. Orsam



من 2023/1/1 إلى 2023/12/31	من 2024/1/1 إلى 2024/12/31	الإيضاح رقم
جنيه مصري	جنيه مصري	
1 859 864	2 582 672	إيرادات النشاط
7 591 424	10 420 527	عائد استثمارات في اسهم (كوبونات بالمافي)
21 136 921	6 877 094	صافي أرباح بيع أوراق مالية
	907 604	صافي التغير في القيمة السوقية للأوراق المالية
183 471	979 609	صافي أرباح بيع وثائق صناديق الاستثمار
30 771 680	21 767 506	عائد ودائع لاجل وحسابات جارية
		إجمالي أرباح النشاط
(4 242 015)	(2 894 061)	بخصم
(277 336)	(286 477)	اتعاب مالية (10)
(4 519 351)	(3 180 538)	مصروفات عمومية وإدارية (11)
26 252 329	18 586 968	إجمالي مصروفات النشاط
		مجمول أرباح النشاط
0	(127 236)	بمضاف/بخصم
30 026	495 501	ضريبة توزيعات الأرباح
26 282 355	18 955 233	فروق تقييم عملة
		صافي أرباح العام

الجهة المؤسسة

شركة جي أي جي للتأمين

محمد صالح

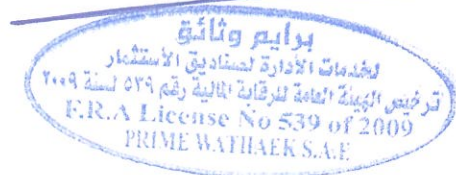


شركة خدمات الإدارة

برايم لخدمات الإدارة في مجال

صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

M. Osama



- 4 -	صندوق استثمار جي آي للتأمين ذو العائد الدوري والتراكمي قائمة الدخل الشامل عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
-------	--

من 2023/1/1 إلى 2023/12/31 جنيه مصري	من 2024/1/1 إلى 2024/12/31 جنيه مصري	الإيضاح رقم
26 282 355 26 282 355	18 955 233 18 955 233	

صافي أرباح العام

إجمالي الدخل الشامل عن العام

الجهة المؤسسة
شركة جي آي للتأمين

محمد



شركة خدمات الإدارة

براييم لخدمات الإدارة في مجال

صناديق الاستثمار (براييم وثائق)

M. Samir



من 2023/1/1	من 2024/1/1	
إلى 2023/12/31	إلى 2024/12/31	الإيضاح
جنيه مصري	جنيه مصري	رقم
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
26 282 355	18 955 233	صافي أرباح العام
<u>تعديلات لتسوية صافي الأرباح مع التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>		
(21 136 921)	(6 877 094)	صافي التغير في القيمة السوقية للأوراق المالية
5 145 434	12 078 139	أرباح التشغيل قبل التغيرات في الأصول والالتزامات المستخدمة في أنشطة التشغيل
(8 759 504)	(1 155 300)	(5) التغير في استثمارات في أسهم محلية
	5 513 621	(6) التغير في استثمارات في وثائق صناديق الاستثمار
482 367	198 534	(7) التغير في مدينون وحسابات مدينة أخرى
3 201 288	(3 607 157)	(8) التغير في مصروفات مستحقة
18 884	(55 787)	(9) التغير في أرصدة دائنة أخرى
88 469	12 972 050	صافي التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل
التدفقات النقدية في أنشطة التمويل		
8 637	0	استرداد/وثائق الاستثمار خلال العام
(3 538)	0	المحصل من اصدار وثائق الاستثمار خلال العام
5 099	0	صافي التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التمويل
93 568	12 972 050	صافي النقدية وما في حكمها خلال العام
1 339 817	1 433 385	النقدية وما في حكمها في بداية العام
1 433 385	14 405 435	النقدية وما في حكمها في نهاية العام
		ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها آخر العام
1 433 385	14 405 435	(4) حسابات جاريا بالبنوك
1 433 385	14 405 435	رصيد النقدية وما في حكمها اخر العام

الجهة المؤسسة

شركة جي آي جي للتأمين

محمد باج



برايير وثائق
لخدمات الإدارة لصناديق الاستثمار
شركة خدمات الإدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠٠٩
F.R.A License No 539 of 2009
برايير لخدمات الإدارة في مجال
PRIME WATHAEK
صناديق الاستثمار (برايير وثائق)

M. Osama

الإيضاح	من 2024/1/1 إلى 2024/12/31 جنيه مصري	من 2023/1/1 إلى 2023/12/31 جنيه مصري
رقم		
صافي أصول الصندوق اول العام	68 218 410	41 930 956
صافي (استرداد) / اصدار وثائق خلال العام	0	5 099
صافي أرباح العام	18 955 233	26 282 355
صافي أصول الصندوق اخر العام	87 173 643	68 218 410

الجهة المؤسسة

شركة جي آي جي للتأمين

محمود



شركة خدمات الإدارة

براييم لخدمات الإدارة في مجال

صناديق الاستثمار (براييم وثائق)

M. osame



1- نبذة عن الصندوق**نشأة الصندوق:**

أنشأت المجموعة العربية المصرية للتأمين - شركة مساهمة مصرية - صندوق استثمار (ذو العائد الدوري والتراكمي) بموجب الترخيص رقم 64 الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية في 25 مايو 1995 وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية، وتمت موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية في تاريخ 2019/5/30 علي تعديل اسم الصندوق ليصبح صندوق استثمار جي اي جي للتأمين (ذو العائد الدوري التراكمي).

مدة الصندوق :

مدة الصندوق هي خمسة وعشرون عاماً تبدأ من تاريخ ترخيص الصندوق لمباشرة نشاط ، وتنتهي في 2020/5/25 وقد وافق حملة الوثائق في الاجتماع المنعقد في 2020/2/17 علي استمرارية الصندوق ومد فتره نشاطه لمدة 25 عاماً تنتهي في عام 2045 وبموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ 2020/4/22.

هدف الصندوق :

يهدف الصندوق إلى استثمار أمواله في تكوين محفظة متنوعة من الأوراق المالية المحلية او العالمية وفقاً للضوابط المنظمة للأمر بالجنيه المصري او العملات الأجنبية القابلة للتحويل وتدار هذه الاستثمارات بمعرفة خبرة مدربة في الاستثمار في أسواق رأس المال المحلية والعالمية بهدف تنمية رؤوس الأموال المستثمرة

الجهة المؤسسة : شركة جي اي جي للتأمين.**مدير الاستثمار :**

عهد بإدارة نشاط الصندوق عند التأسيس إلى شركة إيجيبيشيان أنجلو لإدارة صناديق الإستثمار شركة مساهمة مصرية (مدير الإستثمار) وبموجب تعاقد شركة جي اي جي للتأمين تم نقل إدارة صندوق الإستثمار إلى شركة برايم إنفستمنتس لإدارة الاستثمارات المالية اعتباراً من 19 يونيو 2000.

عهدت الشركة بإدارة الصندوق الى شركة بي اف اى لإدارة الأصول (ش.م.م) مؤسسة وفقاً لأحكام القانون رقم (95 لسنة 1992) ولائحته التنفيذية وذلك بتاريخ 2024/8/12 بدلاً من شركة برايم إنفستمنت لأداره الاستثمارات المالية وهذا وقد اقر مدير الاستثمار شركة بي اف اى لإدارة الأصول بمسئوليتها عن إدارة الصندوق اعتباراً من يوم 2024/10/20.

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير من كل عام حتى نهاية ديسمبر من ذات العام. تاريخ اعتماد القوائم المالية: قامت شركة خدمات الادارة بإعداد واعتماد القوائم المالية من قبل لجنة الاشراف فى تاريخ 2025/3/9 عن السنة المالية المنتهية في 2024 /12/31.

2- أهم السياسات المحاسبية المطبقة:

1/2 أسس إعداد القوائم المالية:

تم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وطبقاً لما نص عليه القانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب العام الخاصة بالصندوق. ويتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وافتراسات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإفصاح عن الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية، وكذا قد تؤثر على قيم الإيرادات والمصروفات خلال السنة المالية، وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والافتراسات تعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات.

2/2 ترجمة العملات الأجنبية:

أ- عملة التعامل والعرض:

تُمسك حسابات الصندوق بالجنية المصري و يتم إثبات المعاملات بالعملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر الرسمي للعملات الأجنبية وقت إثبات المعاملة.

ب- المعاملات والأرصدة:

يتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ الميزانية على أساس السعر الرسمي للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ و تدرج فروق العملة الناتجة عن المعاملات خلال الفترة و عن إعادة التقييم في تاريخ الميزانية بقائمة الدخل.

3/2 الأدوات المالية:

أ- التوبيب:

الأدوات المالية هي أى عقود يترتب عليها إنشاء أصل مالى لمنشأة وزيادة فى التزام مالى أو أداة ملكية فى منشأة أخرى.

وتتضمن الأصول والالتزامات المالية المدرجة فى الميزانية كل من أرصدة النقدية وما فى حكمها والاستثمارات المالية والأرصدة المدينة الأخرى ذات الطبيعة النقدية كما تتضمن الالتزامات المالية البنوك الدائنة والأرصدة الدائنة الأخرى ذات الطبيعة النقدية.

- تتضمن الأصول والالتزامات المالية التى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ما يلى:

- (1) الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض الاتجار والالتزامات المالية قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.
- (2) الأدوات المالية التى تم تصنيفها عند الاعتراف الأولى كأدوات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ب- الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية:

يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية. يتم الاعتراف في قائمة الدخل بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأولي، ولا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفى طرف التعاقد بالتزاماته التعاقدية.

ج- قياس الأصول والالتزامات المالية:**(1) القياس الأولي:**

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولى بالقيمة العادلة (سعر المعاملة). أما بالنسبة للأصول والالتزامات المالية بخلاف تلك التي يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر فتضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول والالتزامات.

(2) القياس اللاحق:

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقاً بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل. يتم قياس الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة وشهادات الادخار بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي مخصوصاً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت. يتم قياس الالتزامات المالية الأخرى بخلاف الالتزامات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي، بينما يتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الإستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

د- أسس قياس القيمة العادلة:

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. ومن ثم يتم تحديد قيم الأصول المالية باستخدام أسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية على أساس الأسعار الحالية التي يمكن أن تسوي بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية - أسلوب التدفقات النقدية المخصومة - أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها.

وعند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

هـ - اضمحلال قيم الأصول المالية:

يتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس معدل الفائدة الفعلي.

إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

و - الاستبعاد من الدفاتر:

يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية. ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح والخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.

يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإغفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

2/4 وثائق الصندوق:**أ - القيمة الاستردادية للوثيقة:**

تحدد القيمة الاستردادية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية آخر يوم عمل مصرفي في كل أسبوع، ويتم الاعلان عن القيمة الاستردادية للوثائق يوم الأحد من كل أسبوع للتعامل بموجبها.

ب - سياسة استرداد الوثائق:

يتم التقدم بطلب الاسترداد في آخر يوم عمل مصرفي من كل أسبوع بحد أقصى الساعة الثانية عشر ظهراً لدى أي فرع من فروع بنك قناة السويس وفروعة (على ألا يكون عطلة رسمية بالبورصة) ويتم تحديد قيمة الوثيقة المستردة على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد.

ج - سياسة شراء الوثائق:

يتم تلقي طلبات شراء الوثائق مرفقاً بها المبلغ المراد استثماره في الصندوق في آخر يوم عمل مصرفي من كل أسبوع بحد أقصى الساعة الثانية عشر ظهراً بكافة فروع بنك قناة السويس (على ألا يكون يوم عطلة رسمية بالبورصة) ويتم تحديد قيمة الوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الشراء.

2/5 الاستثمارات:**أ - وثائق الاستثمار في صناديق الاستثمار:**

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق الاستثمار على أساس آخر قيمة استردادية معلنة.

ب- أدون الخزنة:

يتم تقييم أدون الخزنة بتكلفة الشراء مضافاً إليها العوائد المستحقة عن السنة من تاريخ الشراء حتى تاريخ القوائم المالية مخصصاً منها الضرائب المستحقة على العوائد.

ج- السندات:

يتم إثبات الاستثمار في السندات طبقاً لسعر الإقفال يوم الشراء (سعر الإقفال بعد خصم الفائدة المستحقة عن السنة من آخر يوم صرف الكوبون حتى آخر يوم تنفيذ)، ويتم تقييم الاستثمار في السندات باعتبار هذا الاستثمار بغرض المتاجرة على أساس آخر سعر سوقي.

د- الأوراق المالية المقيدة بالبورصة:

يتم تقييم الأسهم المقيدة في البورصة على أساس أسعار الإقفال السارية في البورصة وقت التقييم، ويتم تقييم السندات المقيدة في البورصة على أساس أسعار الإقفال السارية وقت التقييم مخصصاً منها العوائد المستحقة من تاريخ آخر كوبون وحتى تاريخ آخر تداول، وفي حالة تعدد أسعار التداول في ذلك اليوم يتم تقييم على أساس المتوسط المرجح لكميات وأسعار التداول والإقفال في هذا اليوم على أنه يجوز لمدير الإستثمار في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن يقيم الأوراق المالية المشار إليها بأقل من السعر المحدد في السنة السابقة بما لا يتجاوز 10٪ من هذا السعر.

هـ- الأوراق المالية الغير مقيدة بالبورصة:

يتم تقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة التي يجري عليها تعامل مرة كل أسبوعين على الأقل بأخر سعر تداول ما لم تكن قيمتها طبقاً لأحد طرق التقييم المقبولة أقل فيتم التقييم بالقيمة الأقل. ويتم تقييم الأوراق المالية غير المقيدة التي لا يجري عليها تعامل مرة كل إسبوعين بالتكلفة أو القيمة طبقاً لأحد طرق التقييم المقبولة أيهما أقل. ولأغراض التقييم تستخدم أسعار الصرف السارية عند تحديد المبلغ المعادل بالجنية المصري للأوراق المالية الأجنبية أو الأوراق المالية المصرية الصادرة بعملة أجنبية.

و- شهادات إيداع البنك المركزي المصري:

يتم تقييم شهادات إيداع البنك المركزي المصري على أساس صافي القيمة الحالية.

6/2 تحقق الإيراد:

يتم الاعتراف بالإيراد عندما تستوفي الشروط التالية مجتمعة :

- عندما يمكن قياس مبلغ الإيراد بدرجة يُعتمد عليها.
- عندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية المتعلقة بالمعاملة إلى المنشأة مرجح الحدوث.
- عندما يمكن قياس مدى ما تم تنفيذه من المعاملة في نهاية الفترة المالية بدرجة يعتمد عليها.
- عندما يمكن قياس التكاليف التي ترتبت على المعاملة والتكاليف اللازمة لإتمامها بدرجة يعتمد عليها.

وفيما يلي بعض الاعتبارات الخاصة التي يجب أن تتحقق قبل الاعتراف بالإيراد:

أ- عوائد بنكية:

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالعوائد على الإستثمارات في صورة أدوات دين وعلى الودائع بالبنوك طبقاً لمبدأ الاستحقاق على أساس التوزيع الزمني النسبي مأخوذاً في الاعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل الفائدة الفعلي المطبق على مدار السنة حتى تاريخ الاستحقاق.

ب- عوائد وثائق الاستثمار:

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالعائد على وثائق الإستثمار في صناديق أخرى بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ صدور الحق لحملة الوثائق في استلام تلك العوائد اعتباراً من تاريخ إعلان قرار التوزيع.

ج- ناتج بيع الأوراق المالية:

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالربح (الخسارة) الناتج عن بيع الأوراق المالية في تاريخ تنفيذ المعاملة بالفرق بين سعر البيع (بعد خصم المصروفات والعمولات) وتكلفة إقتناء الورقة المالية ويتمثل سعر البيع في القيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للشركة في تاريخ تنفيذ المعاملة.

7/2 المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص عندما ينشأ على الصندوق التزام حالي (قانوني أو استدلاي) نتيجة لأحداث سابقة ويكون من المتوقع أن يترتب على تسوية ذلك الالتزام تدفق خارج في صورة موارد تتضمن منافع اقتصادية وأن تكون التكاليف المقدرة لمواجهة تلك الالتزامات مرجحة الحدوث ومن الممكن تقدير قيمة الالتزام بصورة يعتمد عليها.

وتمثل القيمة التي يتم الاعتراف بها كمخصص أفضل التقديرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الميزانية إذا ما أخذ في الاعتبار المخاطر وظروف عدم التأكد المحيطة بذلك الالتزام. وعندما يتم قياس مخصص باستخدام التدفقات النقدية المقدرة لتسوية الالتزام الحالي فإن القيمة الدفترية للمخصص تمثل القيمة الحالية لتلك التدفقات. وإذا ما تم خصم التدفقات النقدية فإن القيمة الدفترية للمخصص تتزايد في كل فترة لتعكس القيمة الزمنية للنقود الناتجة عن مضي السنة. ويتم إثبات هذه الزيادة في المخصص ضمن المصروفات التمويلية بقائمة الدخل.

8/2 توزيع الأرباح لحملة الوثائق:

يقوم الصندوق بصرف جزء من الأرباح المحققة في صورة توزيعات (نقدية) على حملة الوثائق من الأرباح الفعلية التي يحققها الصندوق وفقاً لما يتراءى لمدير الإستثمار.

9/2 المصروفات:

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة وأتعاب حسن الاداء ومصروفات الحفظ ومصروفات النشاط الأخرى على أساس الاستحقاق.

أ- أتعاب الجهة المؤسسة:

(1) يتم احتساب أتعاب تبلغ 0,5% (خمسة في الالف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحسب وتجنب يومياً وتسدد في بداية الشهر التالي.

(2) يتم احتساب أتعاب اصدار تبلغ 0,25% (اثنين ونصف في الالف) عند اصدار وثائق جديدة للصندوق وتحتسب من قيمة الوثائق المصدرة بحد أقصى 1.000 جنيه مصري وذلك مقابل تسويق وثائق الصندوق.

ب- أتعاب مدير الاستثمار:

يستحق مدير الاستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق أتعاب إدارة كالتالي:

(1) 0.5% (خمسة في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحسب و تجنب يومياً وتسدد في بداية الشهر التالي.

(2) أتعاب حسن الاداء 15% (خمسة عشر في المائة) سنوياً من صافي أرباح الصندوق التي تزيد عن 13% من العائد على الوثيقة وفقاً للسعر في نهاية السنة المالية السابقة.

- تحتسب هذه الأتعاب يومياً بمقارنة العائد على الوثيقة بالشرط الحدى لأتعاب حسن الاداء وتجنب هذه الأتعاب في حساب مخصص لذلك الغرض و يتم الخصم و الاضافة منه وفقاً لهذه المقارنة وتدفع هذه الأتعاب متى تحققت في نهاية كل عام ، وفي جميع الأحوال يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي الحسابات في المراجعة الدورية للصندوق.

ج) أتعاب شركة خدمات الإدارة:

تستحق لشركة خدمات الإدارة أتعاب شهرية نظير أعمالها طبقاً الآتى:

(1) 03% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق حتى حجم الصندوق الى 50 مليون جنيهاً.

(2) 02% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق عند زيادة حجم الصندوق عن 50 مليون جنيهاً الى 100 مليون جنيهاً.

(3) 01% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق عند زيادة حجم الصندوق عن 100 مليون جنيهاً و بحد أدنى 20 000 جنيه سنوياً (عشرون ألف جنيهاً سنوياً لا غير).

- يتم احتساب الأتعاب يومياً وتجنب الأتعاب وتدفع في نهاية كل شهر.

- يتحمل الصندوق مقابل إرسال كشوف حساب حملة الوثائق بواسطة شركة خدمات الإدارة .

10/2 قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية وما في حكمها على أنها أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع لأجل وأذون الخزانة وشهادات إيداع البنك المركزى المصرى التي تستحق خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إصدارها.

11/2 أرقام المقارنة:

يتم إعادة تبويب أرقام المقارنة كلما كان ذلك ضرورياً لتتماشى مع التغيرات في العرض المستخدم في الفترة الحالية.

3- إدارة المخاطر:

المخاطر المرتبطة بالاستثمار هي العوامل أو الأسباب التي تؤدي إلى إختلاف العائد المحقق من الاستثمار عن العائد المتوقع قبل الدخول في الاستثمار ويمكن تصنيفها كالآتي:

1/3 مخاطر السوق (مخاطر منتظمة):

يعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هي الظروف السياسية والظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد، هذا وإن كان من الصعب على المستثمر أو مدير الاستثمار تجنب مثل هذا النوع من المخاطر أو التحكم فيها فيمكن التقليل من تأثيرها فمدير الاستثمار يبذل العناية المهنية الواجبة في إدارته للصندوق ويقوم بمتابعة مختلف الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية لتقليل هذه المخاطر.

2/3 مخاطر غير منتظمة:

هي المخاطر التي تنتج عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات وقد يؤثر سلباً على أداء تلك القطاعات. وهذه المخاطر يمكن تجنبها بتنويع الاستثمارات المستثمر فيها وعدم التركيز في قطاع واحد واختيار شركات غير مرتبطة ووجوب الإلتزام بالحدود الاستثمارية المشار إليها بنشرة الإكتتاب.

3/3 المخاطر الناجمة عن تغير سعر الفائدة:

هي المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للاستثمارات نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء. سوف يتم التحوط لها عن طريق تنويع الأصول المستثمرة بين الأدوات ذات العائد الثابت والأدوات ذات العائد المتغير إلى الحد الذي يتلائم مع درجة المخاطر المطلوبة، بالإضافة إلى إتباع الإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الإتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الإستفادة منها.

4/3 مخاطر السيولة والتقييم:

هي مخاطر عدم تمكن مدير الصندوق من تسييل بعض استثمارات الصندوق للوفاء بالتزاماته أو لسداد طلبات الإسترداد، وتختلف إمكانية تسييل الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار أو حدوث ظروف قاهرة تؤثر على إمكانية تسييل أو تقييم بعض استثمارات الصندوق. وللتعامل مع هذا النوع من المخاطر يقوم مدير الاستثمار باستثمار نسبة من صافي أصول الصندوق في أدوات عالية السيولة يسهل تحويلها إلى نقدية عند الطلب لتخفيض تلك المخاطر. وتجدر الإشارة إلى أن مخاطر السيولة قد تنتج من عدم إتفاق أيام العمل والبورصة مما يكون له أثر على تقييم الوثيقة وبالتالي فإن الظروف القاهرة قد تؤدي إلى إيقاف عمليات الإسترداد كلياً أو جزئياً.

5/3 مخاطر التضخم:

هي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم. ويمكن تخفيض هذه المخاطر عن طريق التنويع بين أدوات استثمارية ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت مع تنويع المدد الاستثمارية لهذه الأدوات للاستفادة من توجهات أسعار الفائدة لصالح الصندوق.

6/3 مخاطر الاستدعاء (السداد المعجل):

هي مخاطر استدعاء جزء أو كل السندات وسدادها قبل موعد استحقاقها وذلك نتيجة لتغير سعر الفائدة أو لأسباب مباشرة تتعلق بنشاط المصدر نفسه. ويتم تجنبها عن طريق المتابعة النشطة لاستثمارات الصندوق، كما أن هذه المخاطر تكون معروفة ومحددة سلفاً بنشرات الإكتتاب عند الاستثمار في سندات تحمل هذه الخاصية.

7/3 مخاطر المعلومات:

هي المخاطر الناشئة عن عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الأدوات الاستثمارية الموجه إليها أموال الصندوق، إما لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة هذه المخاطر. وحيث أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الاستثمار المتاحة فهو قادر على تقييم وتوقع أداء الاستثمارات بالإضافة إلى الإطلاع على البحوث عن الحالة الاقتصادية وحالة الشركات بحيث يتفادى القرارات الخاطئة وتجنب مخاطر المعلومات.

8/3 مخاطر تغيير اللوائح والقوانين:

وهي المخاطر الناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الاستثمارات، وسيتم مواجهتها من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تقليل آثارها السلبية والاستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الاستثماري.

9/3 مخاطر التغيرات السياسية:

تنعكس الحالة السياسية للدول المستثمر فيها على أداء أسواق المال بهذه الدول والتي قد تؤدي إلى تأثر الأرباح والعوائد الاستثمارية حسب الظروف السائدة.

10/3 مخاطر عدم التنوع والتركيز:

هي المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الاستثمارات مما يؤدي إلى عدم تحقيق استقرار في العائد وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للنسب الاستثمارية الواردة بنشرة الإكتتاب.

11/3 مخاطر الائتمان وكيفية إدارته:

تعتبر ارصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك و أدون الخزانة ومدينو بيع أصول مالية والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تاريخ الاستحقاق ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي الي خفض خطر الائتمان الي الحد الأدنى.

12/3 تأثير تطبيق معيار 47 -الأدوات المالية :

- يري مدير الاستثمار انه لا توجد ايه خسائر ائتمانية متوقعة علي القوائم المالية للصندوق وفقا لتطبيق المعيار 47 - الأدوات المالية ، حيث انه وفقاً للسياسة الاستثمارية للصندوق والتي تلزم مدير الاستثمار بالاستثمار في الأسهم المقيدة بالبورصة المصرية وكذلك استثمار السيولة الخاصة بالصندوق في أي من البنوك المصرية الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري. حيث بلغ اجمالي أصول الصندوق في 2024/12/31 مبلغ 87584279 جنيه مصري ويتمثل في :-
- 1- مبلغ 14405435 جنيه مصري ارصده نقديه لدي البنك المصري الخليجي وبنك قناة السويس والذان يخضعان لرقابه البنك المركزي المصري.
 - 2- مبلغ 72866582 جنيه مصري اسهم محليه مقيدة بالبورصة المصرية
 - 3- مبلغ 302335 جنيه مصري عوائد مستحقة عن اسهم (كوبونات)، وتم سداد في عام 2025.
 - 4- مبلغ 9927 جنيه مصري عوائد مستحقة علي الحساب الجاري البنك المصري الخليجي والخاضعة لرقابه البنك المركزي.

صندوق استثمار جي آي جي للتأمين	- 17 -
ذو المائد الدوري والتراكم	
الايضاحات الهتممة للقوائم المالية	
في ٢٠٢٤/١٢/٣١	

النسبة لصافي	2023/12/31	2024/12/31	النسبة لصافي
أصول الصندوق	جنيه مصري	جنيه مصري	أصول الصندوق
2.10%	1 433 385	14 405 435	16.52%
	1 433 385	14 405 435	
٤- النقدية لدى البنوك			
حسابات جارية لدى البنوك			
إجمالي			
٥- استثمارات في الأسهم المحلية			
قطاع مواد البناء و التشييد			
العز لتحديد التسليح			
السويدى اليكترويك			
اوراسكوم كونستراكشن بى ال سى			
إجمالي قطاع مواد البناء و التشييد			
قطاع الاسمدة			
ابوفير للاسمدة			
شركة مصر لانتاج الاسمدة - موبكو			
إجمالي قطاع الاسمدة			
قطاع البنوك			
البنك التجارى الدولى			
بنك كريدى اجريكول مصر			
مصرف ابو طىبى الاسلامى مصر			
إجمالي قطاع البنوك			
قطاع الاغذية و المشروبات			
الشرقية للدخان			
الدلتا للسكر			
جبهة للصناعات الغذائية			
إجمالي قطاع الاغذية و المشروبات			
قطاع الخدمات المالية			
مجموعة اى اف جى الفايزة			
الفايزة المصرية الكويتية			
إجمالي قطاع الخدمات المالية			
قطاع العقارات			
اوراسكوم للتنمية مصر			
مصر الجديدة للاسكان و التعمير			
بالم هيلز			
مجموعة طلعت مصطفى الفايزة			
إجمالي قطاع العقارات			
قطاع الغاز و البترول			
الاسكندرية للزيوت المعدنية			
سيدى كريب للبتروليماويات			
إجمالي قطاع الغاز و البترول			
السلع الاستهلاكية			
شركة جى بى كروب			
مجموعة ام ام جروب			
النساجون الشرقيون			
إجمالي السلع الاستهلاكية			
قطاع الاتصالات			
فورى للمدفوعات الالكترونية			
اى فاينانس للاستثمارات المالية و الرقمية			
المصرية للاتصالات			
إجمالي قطاع الاتصالات			
قطاع الرعاية الصحية والأدوية			
مستشفى كليوبترا			
ابن سينا فارما			
إجمالي الرعاية الصحية والأدوية			
إجمالي			
٦- وثائق مناديق الاستثمار			
اسم الصندوق المستثمر فيه			
صندوق استثمار تراه للسيلة النقدية (البنك المصرى ال			
صندوق استثمار جى اى جى النقدى للسيلة			
الأجمالي			

2023/12/31	2024/12/31	الإيضاح	
جنيه مصري	جنيه مصري	رقم	
		(7)	7- مدينون وحسابات ومدينة أخرى
509 183	302 335		عوائد مستحقة عن أسهم
1 613	9 927		عوائد مستحقة على الحساب الجاري بفائدة
510 796	312 262		الإجمالي
2023/12/31	2024/12/31	(8)	8- مصروفات مستحقة
جنيه مصري	جنيه مصري		
44 000	44 000		اتعاب مراقب الحسابات
25 125	20 007		مصروفات دعاية و اعلان
30 198	37 137		اتعاب مدير الاستثمار
30 198	37 137		اتعاب الجهة المؤسسة
1 698	1 818		اتعاب شركة خدمات الادارة
3 676 023	97 391		اتعاب حسن الاداء
28 000	12 000		اتعاب لجنة الاشراف و ممثل حملة الوثائق
5 935	5 392		رسوم تطوير هيئة الرقابة المالية
8 800	8 800		اتعاب المستشار الضريبي
6 484	7 287		رسوم حفظ المركزى
77 004	55 339		مساهمة تكافلية
5 000	5 000		اتعاب خدمات الادارة لاعداد القوائم المالية
3 938 465	331 308		الإجمالي
2023/12/31	2024/12/31	(9)	9- ارصدة دائنة أخرى
جنيه مصري	جنيه مصري		
103 862	0		توزيعات دائنة تحت الدفع
25 459	15 117		ضرائب كويونات الاسهم
5 794	64 211		ضرائب خصم من المنيع
135 115	79 328		الإجمالي
2023/12/31	2024/12/31	(10)	1٠- اتعاب مالية
جنيه مصري	جنيه مصري		
272 997	385 372		اتعاب مدير الاستثمار
272 997	406 889		اتعاب الجهة المؤسسة
19 998	20 000		اتعاب شركة خدمات الادارة
3 676 023	2 081 800		اتعاب حسن الاداء
4 242 015	2 894 061		الإجمالي
2023/12/31	2024/12/31	(11)	11- مصروفات عمومية وإدارية
جنيه مصري	جنيه مصري		
44 000	44 000		اتعاب مراقب الحسابات
88 647	90 235		مصروفات دعاية و اعلان
7 320	26 060		مصروفات بنكية
5 000	5 000		مصروفات الهيئة العامة للرقابة المالية
8 800	8 800		اتعاب المستشار الضريبي
6 483	8 357		مصروفات حفظ مركزى
1 145	324		مصروفات اشتراك موقع الضرائب
26 000	26 000		اتعاب لجنة الاشراف و ممثل جماعة حملة الوثائق
77 004	55 339		مساهمة تكافلية
0	1 160		مصروفات ارسال كشوف حسابا العملاء
6 161	4 428		رسوم التطوير
1 776	2 774		عمولة تحصيل الكويونات
0	4 000		مصاريف الفاتورة الإلكترونية
5 000	10 000		اتعاب خدمات الادارة لاعداد القوائم المالية
277 336	286 477		الإجمالي

12- المعاملات مع الاطراف ذوى العلاقة

يتعامل الصندوق مع شركة جي اي جي للتأمين (مؤسس الصندوق) وشركة بي اف أي لإدارة الأصول الاستثمارات المالية (مدير الاستثمار) وشركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق) (خدمات الإدارة) على نفس الأسس التي يتعامل بها مع الغير وتتمثل طبيعة تلك المعاملات وأرصدها فيما يلي:

البيان	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	الرصيد جنيه مصري	2024/12/31	طبيعة الحساب	القوائم المالية
شركة جي اي جي للتأمين مصر	منشئ الصندوق	أتعاب مستحقة للشركة	37137	دائن	المركز المالي	
		أتعاب الشركة	406889	مدين	قائمة الدخل	
شركة بي اف اي لإدارة الأصول		أتعاب الإدارة	65492	مدين	قائمة الدخل	
		أتعاب حسن الاداء مستحقة	97391	دائن	المركز المالي	
مدير الاستثمار المالية		أتعاب الإدارة المستحقة	37137	دائن	المركز المالي	
		أتعاب حسن الأداء	97391	مدين	قائمة الدخل	
برايم لخدمات الادارة في مجال صناديق (برايم وثائق) الاستثمار	خدمات ادارة	أتعاب خدمات الادارة مستحقة	1818	دائن	المركز المالي	
		أتعاب خدمات الإدارة	20000	مدين	قائمة الدخل	

13- الموقف الضريبي

- الصندوق منظم في تقديم الاقرارات الضريبية حتي 2021.
- بتاريخ 5 مايو 2008 صدر القانون رقم 114 لسنة 2008 والذي بموجبه اخضع عائد أذون الخزانة للضريبة.
- يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب بنسبة 20% من عائد أذون الخزانة والسندات الحكومية تحسب وتجنب يومياً وذلك بالنسبة الى أذون الخزانة القائمة في تاريخ الميزانية حيث يتم خصم تلك الضريبة من العائد في تاريخ استحقاق الاذن دون أن يؤثر ذلك على إعفاء أرباح وتوزيعات الصندوق.
- صدر قانون رقم 53 لسنة 2014 ونشر بالجريدة الرسمية في 30 يونيو 2014 بشأن تعديل بعض احكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005 وتعديلاته وفقاً لهذه التعديلات خضع نشاط صناديق الاستثمار للضريبة وكذلك توزيعات الأرباح والأرباح الرأسمالية ووفقاً لأحكام القانون المشار إليه ، يتم حساب الضريبة على الأرباح الرأسمالية المحققة من بيع

- الأوراق المالية وتوزيعات الأرباح التي يحصل عليها الصندوق من إستثماره في الأوراق المالية بسعر مقطوع وفيما عدا ذلك يخضع باقى نشاط الصندوق للضريبة وفقا لأحكام قانون الضريبة على الدخل وتحسب الضريبة من واقع الإقرار الضريبي المقدم من الصندوق .
- وقد نصت المادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية رقم 96 لسنة 2015م الصادر في 20 أغسطس 2015 بوقف العمل بالأحكام المنصوص عليها بالقانون رقم 53 لسنة 2014 فيما يتعلق بالضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة وذلك لمدة عامين تبدأ من 17 مايو 2015 وتنتهى في 17 مايو 2017.
 - بتاريخ 19 يونية 2017 صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم 76 لسنة 2017 من رئاسة الجمهورية بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005 وقانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم 111 لسنة 1980 وفيما يلي أهم التعديلات :
 - تأجيل فرض الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة ثلاثة أعوام تنتهى في 17/5/2020، وقد تم التأجيل الي نهاية عام 2021.
 - فرض ضريبة دمغة على إجمالى عمليات شراء الأوراق المالية أو بيعها بجميع أنواعها سواء كانت هذه الأوراق مصرية أو أجنبية مقيدة بسوق الأوراق المالية أو غير مقيدة بها وبسعر 1,25 في الألف يتحملها البائع والمشتري من تاريخ العمل بهذا القانون وحتى 2018/5/31 وبسعر 1,50 في الألف من 2018/6/1 وحتى 2019/5/31 وبسعر 1,5 في الألف من 2019/6/1 وقد تم تعديل النسبة 0,5 في الالف وذلك ابتداء من 1 أكتوبر 2020 .
 - اعمالا لأحكام القانون رقم 199 لسنة 2020 والخاص بتعديل بعض أحكام قانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم 111 لسنة 1980 وقانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005 وعلى الاخص المادة الخامسة منه، فقد أعلنت الهيئة العامة للرقابة المالية عن حلول موعد عدم خضوع المقيم للضريبة على الدمغة المقررة بالمادة رقم 83 مكررا من قانون ضريبة الدمغة المشار إليه اعتبارا من اليوم الأحد الموافق 2022/01/02 وعلي جميع الشركات العاملة بمجال الأوراق المالية الالتزام واتخاذ مايلزم من إجراءات لمراعاة تنفيذ تلك الأحكام.

14 - إيضاح متمم لقائمة التدفقات النقدية

لغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية تم إستبعاد أثر المعاملات غير النقدية التي تمت خلال العام حتى تتفق القائمة ومتطلبات الأساس النقدي الذي تعد بناءً عليه

إستثمارات في أسهم محلية

البيـ

8032394

التغير في أرصدة حسابات المركز المالي

يضاف معاملات غير نقدية

6877094

صافى التغير فى القيمة السوقية للأوراق المالية

(1155300)

التغير كما هو بقائمة التدفقات النقدية